

5654- أخذت مبلغاً من المال من ضررتها دون علمها وبعد وفاتها ردت له لابنها، فهل أصابت في ذلك؟ - الفوزان

صالح الفوزان

جزاكم الله خيراً. تقول لقيت مبلغ اربع مئة ريال في حقيبة طبينتي عندما طلبتها للملابس. فاخذت المبلغ وصرفته بعد وفاتها اعطيت المبلغ الى ولدها لانه كان محتاج. هل وفيت ما بذمتي؟ اخطأت في هذا العمل - [00:00:00](#)

وهو اخذ هذه النقود وكان الواجب عليك ردها الى صاحبته لكن ما دمت قد اخلت بها فعليك بالتوبة والاستغفار وعليك برد هذا المبلغ بعد وفاة صاحبته الى ورثتها فاذا كان لها ورثة فانك - [00:00:20](#)

تردينها الى الورثة. ولا تردينها الى بعضهم فقط. الا اذا كان وكيلها اذا كان وكيلها عن الورثة فلا مانع ان تسلمها له. اما اذا لم يكن وكيلها فانك تسلمينه حقه فقط وتعطين كل ذي حق حقه من هذه النقود - [00:00:40](#)

قود الا اذا كان هذا الابن هو الوارث الوحيد لاهله فلا مانع من اعطائها كلها له نعم - [00:01:00](#)